

23-04-2015

من وزير المالية  
إلى  
السيد

N°786

الموضوع : حول الخصم من المورد

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 14 أبريل 2015

لقد بينتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن بورصة الأوراق المالية بتونس تمنح أعوانها منحا و مساعدات تتمثل في:

- 1- تذاكر أكل تسند شهريا يتحمل العون 10% فقط من قيمتها
- 2- منح سنوية تسند بمناسبة الأعياد و العودة المدرسية .

كما بينتم أن هذه المساعدات المذكورة تتحملها بورصة الأوراق المالية عن طريق صندوق المساعدة الاجتماعية للبورصة. إلا أنه في السنتين الأخيرتين لم يتسن تمويل هذا الصندوق نظرا لل صعوبات المالية التي تعانيها البورصة. و حتى تتمكن هذه الأخيرة من الإيفاء بالتزاماتها أمام الصندوق و أمام الأعوان و لتجنب الضغوطات الاجتماعية قررت ضخ مبلغ مالي يغطي حاجة الصندوق على أن تؤخذ هذه المبالغ بعين الاعتبار في احتساب النتيجة الجبائية الخاضعة للضريبة.

3- مبالغ جزافية بعنوان المكالمات الهاتفية بين الأعوان لغاية تيسير القيام بالمهام و ذلك في إطار عقد مبرم بين البورصة و مزود تلفونات.

و عليه فقد طلبتم مدم بالتوضيحات اللازمة فيما يتعلق بالخصم من المورد على المنح و المساعدات المذكورة.

جوابا يشرفني إعلامكم أن كل المنح و الإعانات المسندة للأعوان من الأرباح التي خضعت للضريبة لا تعتبر دخلا خاضعا للضريبة بالنسبة إلى الأعوان و لا تخضع للخصم من المورد بهذا العنوان.

هذا و تخضع للضريبة و كذلك للخصم من المورد بهذا العنوان، المبالغ الجرافية  
المسندة للأعوان بعنوان المكالمات الهاتفية باعتبار أن نشاط مؤسستكم لا يستوجب  
تواصل الأعوان فيما بينهم لضرورة العمل.

و تقبلوا سيدي فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزير المالية

و بتفويض منه

~~المدير العام للدراسات~~

والتشريع الجبائي

الإمضاء: هيبية جراد اللواتي

نسخة مطابقة للأصل ترسل إلى السيد المدير العام للأبحاث والإعلام للدراسات

~~والتشريع الجبائي~~

2014